

المحرر الوجيز

@ 143 \$ بسم الله الرحمن الرحيم \$ صلى الله عليه وسلم سيدنا محمد ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم \$ سورة المائدة \$.

هذه السورة مدنية بإجماع .

وروي أنها نزلت عند منصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية .

وذكر النقاش عن أبي سلمه أنه قال لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية قال يا علي أشعرت أنه نزلت علي سورة المائدة ونعمت الفائدة .

قال القاضي أبو محمد رضي الله عنه وهذا عندي لا يشبه كلام النبي صلى الله عليه وسلم ومن هذه السورة ما نزل في حجة الوداع .

ومنها ما نزل عام الفتح وهو قوله تعالى ! 2 2 ! الآية .

وكل ما نزل من القرآن بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم فهو مدني سواء ما نزل بالمدينة أو في سفر من الأسفار أو بمكة .

وإنما يرسم بالمكي ما نزل قبل الهجرة .

وروي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال سورة المائدة تدعى في ملكوت الله المنقذة تنقذ صاحبها من أيدي ملائكة العذاب .

قوله تعالى \$ سورة المائدة 1 \$.

قال علقمة كل ما في القرآن ! 2 2 ! فهو مدني .

وقد تقدم القول في مثل هذا .

ويقال وفي وأوفى بمعنى واحد وأمر الله تعالى المؤمنين عامة بالوفاء بالعقود .

وهي الربوط في القول كان ذلك في تعاقد على بر أو في عقدة نكاح أو بيع أو غيره .

ولفظ المؤمنين يعم مؤمني أهل الكتاب .

إذ بينهم وبين الله عقد في أداء الأمانة فيما في كتابهم من أمر محمد صلى الله عليه وسلم

ولفظ العقود يعم عقود الجاهلية المبينة على بر مثل دفع الظلم ونحوه وأما في سائر تعاقدهم على الظلم والغارات فقد هدمه الإسلام فإنما معنى الآية أمر جميع المؤمنين بالوفاء على عقد جار على رسم الشريعة وفسر الناس لفظ العقود بالعهود .

وذكر بعضهم من العقود أشياء على جهة المثال فمن ذلك قول قتادة أوفوا بالعقود معناه بعهد الجاهلية .

روي لنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال أوفوا بعهد الجاهلية ولا تحدثوا عقدا في

الإسلام .

قال القاضي أبو محمد وفقه هذا الحديث أن عقد الجاهلية كان يخص المتعاقدين إذ كان الجمهور على ظلم وضلال والإسلام قد ربط الجميع وجعل المؤمنين إخوة فالذي يريد أن يختص به